



رئيس الهيئة

قرار رقم (٨٩٩٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٦/٢

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولانحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسيط التأمين الآتي ذكرها فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة - وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولانحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسمه :

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الشركة	تاريخ التجديد	الرقم القومي
١	مروه حسن احمد كمال حسن منصور	٣٣٠٤٢	الكان للوساطة في التأمين	٢٠٢٤/٠٥/٢٤	٢٧٧٠٣٢١٠١٠٦٠٨٤

''مادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح